تجربة القطاع المصرفي اللبناني في تطبيق إتفاقية بازل III

The Experience of the Lebanese Banking Sector in the Application of Basel III

شيلي وسام[1] ، أ.د. قدي عبد المجيد[2]

[1] جامعة الجزائر 3 دالي براهيم ، wissem.chili@univ-constantine2.dz

[2] جامعة الجزائر 3 دالي براهيم، phdkeddi@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2018/10/27 **تاريخ القبول**: 2018/12/11 **تاريخ النشر**: 2018/12/30

ملخص:

يهدف هذا المقال إلى تبيان تجربة القطاع المصرفي اللبناني في تطبيق إتفاقية بازل (3)، وتبيان المجهودات المبذولة، ومدى إلتزام البنوك بالخطة الموضوعة من قبل مصرف لبنان،وأثر ذلك على الإستقرار.

وقد بينت النتائج أن القطاع المصرفي اللبناني صلب، حيث بدأ بتطبيق إتفاقية بازل (3) منذ عام 2012 وحاليا يستوفي نسب الملاءة الجديدة، ويرجع ذلك إلى المجهودات المبذولة من قبل اللجنة الثلاثية (مصرف لبنان،لجنة الرقابة على المصارف، وجمعية مصاف لبنان)لإنجاح عملية التطبيق.

كلمات مفتاحية: بازل (3)، الملاءة المصرفية، القطاع المصرفي اللبناني.

Abstract:

L'objectif de cet article est de montrer l'expérience du secteur bancaire libanais dans la mise en œuvre de la Convention de Bâle (3), en démontrant les efforts et les engagements des banques envers le plan qui a été mis parla banque Centrale du Liban, et ces effets sur la stabilité.

Nous avons conclu que le secteur bancaire libanais est solide Il applique la convention de Bâle III depuis 2012 et respecte actuellement les nouveaux ratios de solvabilité, grâce aux efforts des comités tripartites (la banque du Liban, commission de contrôle bancaire, et l'association des banques du liban) pour faire réussir à les appliquer

Keywords; bale (3), la solvabilité bancaire, le secteur bancaire libanais

Jel Classification Codes :G21, G28.

المؤلف المرسل: شيلي وسام، **الإيميل**: wissem.chili@univ-constantine2.dz

1.مقدمة:

تهيمن المصارف في لبنان على النظام المالي للبلاد حيث تلعب دورا أساسيا في تمويل الاقتصاد الوطني في ظل ضعف السوق المالي في لبنان، وهذا له تأثير كبير على معدلات النمو الاقتصادي للبلد كذلك، يخضع هذا القطاع لرقابة صارمة جدا وتدابير تنظيمية هامة من قبل مصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف وفقا لأحدث المعايير الدولية للجنة بازل، وهذا ما جعل بنوكها بمنأى عن الأزمة المالية العالمية للولايات المتحدة الأمريكية.

إن تجربة لبنان في تطبيق معايير الملاءة لاتفاقية بازل (1) و (2) و (3) جعلها من الدول التي يقتدى بها في هذا المجال خاصة في ظل الاضطرابات التي تتعرض لها المنطقة، ونتيجة لتلك المجهودات وافقت لجنة بازل في 2017 على إنضام لبنان ممثلا بعضو في لجنة الرقابة على المصارف إلى فريق العمل الاستشاري التابع للجنة بازل، وعليه، تكمن إشكالية هذه الدراسة في السؤال الرئيسي التالي:

كيف استطاعت القطاع المصرفي في لبنان مواكبة المعايير الاحترازية لاتفاقية بازل (3)؟

أما الأسئلة الفرعية، تتمثل فيما يلي:

- ما هو مضمون اتفاقية بازل3؟، وما هي خصائص القطاع المصرفي اللبناني ؟
- ما هو واقع تطبيق اتفاقية بازل (3) في المصارف اللبنانية ؟
- ما هي الإجراءات التي اعتمدها مصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف لتطبيق نسب الملاءة والسيولة وفق اتفاقية بازل (3) في البنوك اللبنانية؟
- كيف انعكس التطبيق التدريجي لاتفاقية بازل (3) على صلابة البنوك اللبنانية وعوائدها؟

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى دراسة تجربة لبنان في تطبيق اتفاقية بازل (3) من خلال تبيان خارطة الطريق الموضوعة للالتزام الكامل بالنسب الاحترازية للملاءة والسيولة والرافعة المالية،وعرض التنظيمات والتشريعات التي أصدرها مصرف لبنان،وجهود لجنة الرقابة على المصارف وجمعية مصارف لبنان لإنجاح هذه العملية، مع الإشارة إلى حالة بنكين نظاميين هما بنك بيبلوس وبنك عودة.

فيما يخص المنهجية المتبعة، فسنعتمد المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل مؤشرات الملاءة للبنوك خلال الفترة 2011-2017، وعرض القوانين التي أصدرتها لجنة الرقابة على المصارف ومصرف لبنان، كما سنستخدم برنامج Exel لدراسة أثر تطبيق هذه المعايير على مردودية القطاع المصرفي اللبناني وسنعرض النسب الاحترازية وفق اتفاقية بازل(3) لبنكين نظاميين هما: بنك عودة،وبنك بيبلوس.

1.مضمون اتفاقية بازل (3) وترتيبات تطبيقها:

تضم الاتفاقية مجموعة من التدابير والإصلاحات الرقابية التي طورتهااللجنة بعدما اتضح محدودية اتفاقية معايير بازل 2 في حماية البنوك من مخاطر الأزمة المالية العالمية وبصفة خاصة الخطر النظامي، وقد تم الإعلان عن هذه الاتفاقية من قبل الأعضاء السبعة والعشرون للجنة بازل في 12 سبتمبر 2010.

1.1. مضمون إتفاقية بازل (3):

تتضمن اتفاقية بازل (3)خمسة محاور رئيسية هي:

1.1.1. تعزيز تغطية المخاطر: شددت لجنة بازل على ضرورة تغطية مخاطر الجهات المقترضة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل سندات الدين، من خلال فرض رأس مال إضافي لتغطية المخاطر المذكورة وتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق (خروبي وعلاش، 2015، ص73).

2.1.1. دعائم الصد Capital Buffers:قامت لجنة بازل بإضافة فئتين من رأس المال يعتبران كدعائم صد قوية ضد المخاطر الحالية والمستقبلية هما: (البنك المركزي المصري، 2014)

- احتياطي الحماية أو احتياطي الحفاظ على رأس المال Conservation Buffer:تشكل البنوك جزء من رأس المال يتكون من أسهم عادية كهامش للحماية من أي ضغوط مستقبلية، ونسبته 2,5%من إجمالي الأصول المرجحة بالمخاطر، والغرض من ذلك التأكد من احتفاظ البنوك بهامش إضافي من رأسمال يمكن استخدامه لاستيعاب الخسائر خلال فترات الأزمات المالية والاقتصادية.

– الاحتياطي المضاد للتقلبات الدورية Countercyclical Buffer:يمكن للجهات الرقابية وفق الظروف الدولة فرض هامش إضافي لرأس المال لمقابلة مخاطر الدورات الاقتصادية يتراوح بين 0% إلى 2,5%على أن يتكون من أسهم عادية Common equity وأدوات رأسمالية مشابهة ذات قدرة عالية على امتصاص الخسائر ويعتبر هذا الهامش مكملا لاحتياطي الحماية.

بالإضافة لهذين الفئتين يتم تكوين هامش الخطر النظامي(رأس مال إضافي لمواجهة المخاطر النظامية) Coussin Risk Systémique خاص بالبنوك النظامية، أي التي انهيارها يمكن أن يؤدي إلى انهيار الجهاز المصرفي ككل.

3.1.1. تعديل مكونات رأس المال التنظيمي: تشمل أدوات مالية أكثر إسقرارا، وقد تم تقسيمها إلى شريحتين: الشرحة الأولى للأسهم العادية Commom Equity Tier1 (تتكون بصفة أساسية من رأس المال المدفوع والاحتياطات والأرباح المحتجزة)، الشريحة الأولى الإضافية Aditional Tier1، والشريحة الثانيةTier2 أما الشريحة الثالثة فتم إلغاؤها (وهبة وهاني منصور، 2014، ص44).

الجدول رقم (01): متطلبات رأس المال ورأس مال التحوط وفق اتفاقية بازل (3)

البيان	حقوق الملكية	الشريحة الأولى من رأس المال	إجمالي رأس
الحد الأدنى	%4.5	%6.0	%8
إحتياطي الحفاظ	%2.5		
الحد الأدنى+رأس مال	%7.0	%8.5	%10.5
رأس المال المعاكس	2.5-0		
إتفاقية بازل(2)	2	4	8

Source : Basel Committee on Banking Supervision Basel III: a global regulatory framework for more resilient banks and banking systems, (Basel :BIS,2011), p.64:

كما تما تحسين نوعية وجودة وشفافية رأس المال من خلال توسيع دائرة المتطلبات الرأسمالية التي تتكون من حقوق المساهمين وتلك القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها، وعلى هذا الأساس قامت اللجنة بتعديل الحدود الدنيا لنسب الملاءة وفق اتفاقية بازل(3)، حيث رفعت الحد الأدنى لحقوق الملكية من 2%

وفق إتفاقية بازل (2) إلى 4.5% وفق اتفاقية بازل(3)، والحد الدنى من الشريحة الأولى من 4% إلى 6% لترتفع الحد الأدنى لرأس المال التنظيمي من 8% إلى 10.5% بعد إضافة رأس مال الحماية (2.5%).

4.1.1.تحسين مستويات إدارة مخاطر السيولة: إقترحت لجنة بازل نسبتين معياريتين للسيولة هما:

1.4.1.1. نسبة تغطية السيولة Liquidity Coverage Ratio(LCR): تهدف هذه النسبة إلى جعل البنك يلبي ذاتيا احتياجات السيولة بضمان وجود أصول سائلة ذات جودة عالية تمكنه من الصمود لمدة 30 يوم في حالة حدوث أي أزمة محتملة، وتحسب كمايلي(Pierandrei, 2015):

LCR= الأصول السائلة ذات النوعية الجيدة/صافي التدفقات النقدية الخارجة خلال 30يوم≤ 100%

2.4.1.1. نسبة صافي التمويل المستقر Net stable funding Ratio (NSFR):قامت لجنة بازل بوضع نسبة التمويل المستقرة الصافية للمدى الطويل كمعيار يقيس قيمة الحد الأدنى المقبول من التمويل المستقر بالمقارنة مع خصائص السيولة لأصولها وأنشطتها على مدى أفق زمن سنة واحدة، بهدف تحفيز البنوك على منح الأولوية لتمويل أصولها من التمويل المتوسط وطويل الأجل، وتوفير مصادر تمويل مستقر لأنشطتها، ويتم حساب هذه النسبة كما يلي:(Pierandrei 2015,p234)

NSFR = موجودات التمويل المستقر/ مطلوب التمويل المستقر≤ 100%

5.1.1. الرافعة المالية: قامتا للجنة بإدخال نسبة معيارية للرافعة المالية (3%)كوسيلة مكملة لمتطلبات كفاية رأس المال على أساس المخاطر، وتحسب كالتالي: (Pierandrei , 2015,p234)

LR= الشرحة الأولى من رأس المال / مجموع الأصول داخل وخارج الميزانية≤3%

2.1 . ترتيبات تطبيق إتفاقية بازل (3):وضعت لجنة بازل ترتيبات إنتقالية لتطبيق إتفاقيةبازل (3) في البنوك، وهي موضحة في الجدول أدناه:

الجدول رقم (02): الترتيبات الإنتقالية للتطبيق الكامل لإتفاقية بازل (3) في البنوك

البيان	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الحد الأدنى لحقوق الملكية	.53	4	.54	.54	.54	.54	.54
إحتياطي الحفاظ				.6250	.251	.8751	.52
الحد الأدنى لحقوق الملكية+إحتياطي الحفاظ	3.5	4	4.5	5.125	6.75	6.375	7
الحد الأدنى لرأس المال الأساسي	. 54	.55	.06	.06	.06	.06	.06
الحد الأدنى لإجمالي رأس المال	.08	.08	.08	.08	.08	.08	.08
الحد الأدنى لإجمالي رأس المال + إحتياطي الحفاظ	.08	.08	.08	.6258	.259	.8759	.510

Source: Basel Committeeon Banking Supervision, op. cit, p: 69.

وفقا للجدول رقم (2) يتم الانتقال إلى المتطلبات الجديدة بطريقة تدريجية ابتداء من عام2013 إلى غاية عام 2019، أينيتوجب على البنوك الالتزام بحد أدنى لحقوق الملكية للأسهم العادية نسبته 4.5% وحد أدنى للملاءة(10.5%يتضمن نسبة احتياطي الحفاظ على رأس المال 2.5%)، ولكي تستطيع البنوك مواكبة هذه الزيادة عليها رفع رؤوس أموالها عبر طرح أسهم جديدة للاكتتاب، أو احتجاز الأرباح، أو إيجاد مصادر أخرى للتمويل.

بالنسبة لتطبيق نسبة الرافعة المالية فيكون كما يلي: (Basel Committee on Banking Supervision, 2014, p14)

– تبدأ فترة المراقبة الإشرافية في الأول من جانفي 2011، يتم التركيز فيها على تطوير نماذج لمتابعة، بطريقة متناسقة العناصر التي تدخل في تعريف الرافعة المالية والنسبة الناتجة عنها.

– تبدأ فترة التشغيل الموازية في الأول من جانفي2013 وتستمر حتى الأول من جانفي2017خلال هذه الفترة يتم الإفصاح عن نسبة الرافعة المالية ومكوناتها بما فيذلك سلوكها بالنسبة إلى المتطلبات المسندة إلىالمخاطر، وتبدأ عملية الإفصاحات عن النسبة على مستوى البنوك في الأول من جانفي 2015، وتقوم اللجنة عن كثب مراقبة هذه العملية.

فيما يخص تطبيق هذين النسبتين،فتبدأ فترة المراقبة في 2011، على أن يتم إدراج المعيار الأدنى لنسبة التمويل المستقر في الأول من جانفي 2018، في حين يتم إدراج المعيار الأدنى لنسبة تغطية السيولة في 1جانفي 2015(Basel Committee on Banking Supervision, 2013, p8)، ولكن بصفة تدريجية تبدأ بنسبة 60%وترتفع سنويا بنسب متساوية لتصل إلى 100% في 1جانفي2019 والجدول أدناه يوضح ذلك:

الجدول رقم (03): مراحل الالتزام بالحد الأدنى لنسبة تغطية السيولة

البيان	2015	2016	2017	2018	2019
الحد الأدنى لنسبة تغطية السيولةLCR	%60	%70	%80	%90	%100

Source :Basel Committeeon Banking Supervision, Basel III: the Liquidity Coverage Ratio and liquidity riskmonitoring tools (Basel :BIS,2013), p8:

2. القطاع المصرفي اللبناني:

يتميز القطاع المصرفي اللبناني بالخصائص التالية:

1.2. البنوك العاملة في لبنان: يتكون القطاع المصرفي اللبناني من بنوك تجارية خاصة كبيرة ومتوسطة وصغيرة الحجم، بنوك استثمارية وائتمانية، بنوك إسلامية، وبنوك لبنانية وأجنبية ومختلطة، وحسب التقارير السنوية لجمعية مصارف لبنان بلغ عدد البنوك العاملة في لبنان 67 بنكا (17بنكا للأعمال و50 بنكا تجاريا منها 5 بنوك إسلامية) في نهاية (assosiation of bank libanon, 2016 (2016,p110مقارنة مع 69 بنكا في 2015 (53 بنكا تجاريا و 16 بنكا للأعمال) (assosiation

(of bank libanon, 2015 ,p 92، و71 بنكا في 2014 تشمل 55 بنكا تجاريا و16 بنكا للأعمال(assosiation of bank Libanon, 2014, p 96)،ويعود سبب تراجع عدد البنوك إلى تقلص الوجود المصرفي الأجنبي في لبنان نتيجة الظروف التشغيلية الصعبة، والضغوط على الربحية، والكلفة المتزايدة للإمتثال للقوانين الدولية ومتطلبات الرسملة وفق اتفاقية بازل (3)، واندماج بعض البنوك اللبنانية الصغيرة والمتوسطة، وعمليات التجميع المصرفي والتي من شأنها تعزيز استقرار القطاع وتدعيم مردوديته.

2.2. التوسع الداخلي والخارجي: في نهاية العام 2016 توزعت البنوك التجارية العاملة في لبنان كالآتي: 32 بنكا لبنانيا ش.م.ل ذات مساهمة أكثرية لبنانية، 7 بنوك ش.م.ل ذات مساهمة عربية تملك حصصا في بنوك لبنانية وبإدارة لبنانية، 7فروع لبنوك تجارية عربية، و4 فروع لبنوك تجارية أجنبية، أما على صعيد الانتشار الخارجي فيتواجد 18 بنكا لبنانيا في 32 بلدا في مختلف أنحاء العالم، ويتخذ هذا التواجد أشكالا قانونية عدة موزعة كالآتي: 20 مكتب تمثيل71 فرعا مباشرا، 37 بنكا تابعا له 274 فرعا في بلدان تمركزها، ويتواجد في لبنان 12 مكتب تمثيل لبنوك أجنبية، وللبنوك علاقات مراسلة مع 183 بنكا في 82 مدينة في العالم (assosiation of bank libanon, 2016,p111).

3.2. انخراط واسع النطاق في الاقتصاد اللبناني وتأمين للخدمات الحديثة والتقليدية: يسيطر القطاع المصرفي اللبناني على الوساطة المالية، حيث بلغت إجمالي موجوداته 331433 مليار ليرة لبنانية في العام 2017 مقابل 228963 مليار ليرة في العام 2012 (أنظر الشكل (1))، ويظهر ذلك من خلال تلبية الحاجات المالية لكل من القطاعين العام والخاص على المستوى المحلي،وتمويل جزء كبير من العجز العام، كما يعتبر قناة أساسية للتدفقات الرأسمالية الوافدة إلى لبنان، ويوفر خدمات حديثة (أجهزة الصراف الآلي،خدمات البطاقات،..)، فضلا عن العمليات المصرفية بالتجزئة والإسلامية، والاستشارة والتأمين.

الشكل رقم (01): إجمالي موجودات البنوك اللبنانية نهاية الفترة (2012-2017)

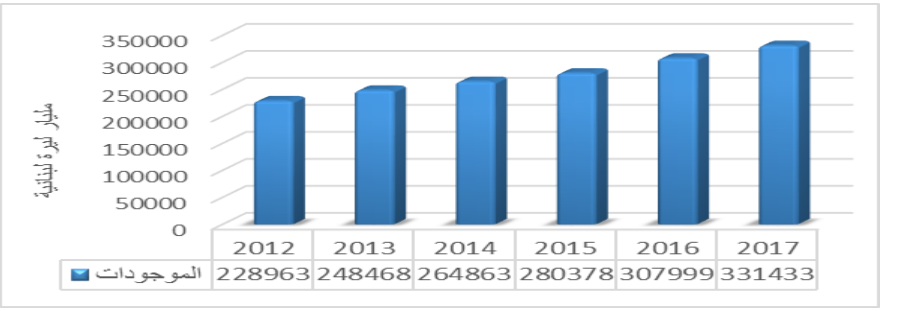

المصدر: من إعدادنا بالإعتماد على تقارير مصرف لبنان المركزي للفترة 2012-2017.

4.2. قطاع ملتزم بالمعايير الدولية: التقيد بالمعايير والممارسات الدولية التي وضعها بنك التسويات الدولية وعلى رأسها لجنة بازل وصندوق النقد الدولي، وفريق العمل المعني بالإجراءات المالية(GAFI).

5.2. موارد بشرية ذات كفاءات عالية:عدد كبير من حملة الشهادات الجامعية وتمثيل مهم للمرأة، وموارد بشرية ذات خبرة طويلة ومؤهلات عالية، وتدريب مستمر على المستويين المحلي والخارجي .

3. جهود مصرف لبنان ولجنة الرقابة في إرساء اتفاقية بازل (3) في البنوك اللبنانية:

1.3. تقييم عملية التحضير لتطبيق اتفاقية بازل (3):

قام مجلس الاستقرار المالي في نهاية عام 2015 بتقييم عملية التطبيق الكامل لإتفاقية بازل (2) التي بدأت تدريجيا من عام 2004 إلى عام 2017، فضلا عن تقييم جهود السلطات الرقابية اللبنانية في التحضير لتطبيق محاور اتفاقية بازل (3) في بنوكها، وقد تم توصل إلى النتائج المدرجة في الجدول أدناه:

الجدول رقم (04): تقييم مجلس الاستقرار المالي لتطبيق اتفاقية بازل (2) واتفاقية بازل(3) حتى نهاية 2015

البيان	إتفاقية بازل 2								
	مخاطر الإئتمان			مخاطر التشغيل			مخاطر السوق		
	منهج معياري	التقييم الداخلي	التقييم الداخلي	منهج المؤشر	منهج معياري	منهج قياس	منهج معياري	منهج النماذج	الدعامة الثانية	الدعامة الثالثة

		الداخلية		متقدم		الأساسي	المتقدم	الأساسي		
التقييم	4	1	4	1	1	4	1	1	4	
السنة	2008	2018	2019	2007	2019	2016	2007	2019	2008 - 2016	2016
إتفاقية بازل 3										
البيان	السيولة LCR	مفهوم رأس المال	تغطية المخاطر	رأس مال الحماية	هامش حماية من التقلبات الدورية	الرافعة المالية	متطلبات البنوك ذات الأهمية نظامية محلية			
التقييم	2	4	5	4	1	2	1			
السنة	2013	2014	NA	2014	2016	2015	2016			

1: مشروع قانون غير منشور، 2: مشروع قانون منشور، 3: قانون نهائي منشور، 4:قانون نهائي حيز التطبيق، 5:قانون غير مطبق

المصدر: من إعدادنا بالاعتماد على:

FSI Survey, Basel II, 2.5 and III Implementation, (Basel : BIS, 2015), pp:16-50.

نلاحظ من خلال الجدول (4) أن البنوك اللبنانية تطبيق كل من المنهج المعياري ومنهج المؤشر الأساسي لقياس مخاطر الإئتمان والتشغيل على الترتيب، في حين تطبق المنهج المعياري لقياس مخاطر السوق، كذلك، تم الأخذ بعين الإعتبار المفاهيم الخاصة بمكونات رأس المال وفق إتفاقية بازل (3) في حساب معدلات الملاءة، ورأس مال الحماية في البنوك، في حين هناك تعليمات منشورة لتطبيق نسبة تغطية السيولة والرافعة المالية، ويبقى هامش التقلبات الدورية ومتطلبات رأس المال للبنوك ذات الأهمية النظامية مجرد مشروع لم يتم إصدر قانون بشأنه حتى نهاية 2015.

2.3.النسب الإحترازية للملاءة وفق إتفاقية بازل (3):

في 7 ديسمبر 2011 أصدر مصرف لبنان التعميم الوسيط رقم 282 والمتعلق بتحديد نسب الملاءة في البنوك العاملة في لبنان، وفيه ألزم هذه الأخيرة برفع نسب الملاءة (Total Capital, CET1, TIER1) لديها تدريجيا خلال الفترة 2012-2015 (أنظر الجدول5)، وعليه، يكون التطبيق الكامل

في1/1/ 2016 بدلا من 1/1/ 2019، وبالنسبة لفروع البنوك الأجنبية العاملة في لبنان والتي يتعذر عليها الالتزام بأحكام هذا القرار عليها مراجعة المجلس المركزي للبنك المركزي اللبناني بهذا الشأن، كذلك تم تحديد مكونات الأموال الخاصة المعتمدة في حساب نسب الملاءة السابقة الذكر.

الجدول رقم (05): الجدول الزمني لتقيد بالحدود الدنيا لنسب الملاءة

البيان	2012/12/31	2013/12/31	2014/12/31	2015/12/31
الحد الأدنى لحقوق حملة الأسهم العادية /مجموع الموجودات المرجحة	*%5	*%6	** %2+ %5 =%7	**%2.5+%5.5 *%8=
الحد الأدنى لنسبة الأموال الخاصة الأساسية/مجموع الأصول المرجحة	*8%	*%8.5	**%2+%7.5 =%9.5	**%2.5+%7.5 *%10=
الحد الأدنى لنسبة الأموال الخاصة الإجمالية/مجموع الأصول المرجحة	*10%	*10.5%	**2+%9.5 =%11.5	**.5%2+.5%9 *=12%

* تتضمن احتياطي الحفاظ على الأموال الخاصة على أن يبلغ نسبة 2.5% من الموجودات المرجحة بمخاطر في نهاية 2015،

** احتياطي الحفاظ على الأموال الخاصة.

Source : Banque du Lebanon.

حرصت البنوك اللبنانية في عام2013، وبتشجيع من مصرف لبنان ومن جمعية المصارف على أن تخصص الجزء الأكبر من أرباحها (75%) لتقوية وزيادة رساميلها، إضافة إلى تكوين المؤونات المطلوبة والاحتياطيات الحرة لمخاطر مستقبلية غير محددة، وذلك لتدعيم لقدرتها على مواجهة أي طارئ محتمل قد ينشأ مستقبلا نتيجة الأوضاع الإقليمية والدولية الصعبة (Association of bank in Lebanon 2013, p 62).

في عامي 2013 و 2015 أصدرت لجنة الرقابة على البنوك في لبنان المذكرة رقم 7 والتعميم رقم 283على التوالي، طلبت بموجبهما من البنوك إجراء التقييم الذاتي لكفاية رأس المال ICAAP إستنادا إلى أرقام الميزانية الموقوفة بتاريخ 31 ديسمبر لعامي 2012 و 2015 على التوالي، مشيرة إلى أن رأس مال الأدنى المطلوب لتغطية المخاطر (مخاطر الائتمان، مخاطر السوق،مخاطر التشغيل) وفقا للمناهج المحددة في الدعامة الأولى لا يزال 8%، وبغية الوصول إلى نسبة ملاءة قدرها 12% في نهاية العام 2015 يجب على البنوك تكوين رساميل إضافية بنسبة 4%، منها 1,5% للمخاطر النظامية الناتجة عن العوامل الخارجية كالأوضاع الإقتصاديةوالسياسيةالعامةو2.5% لاحتياطي الحماية، وهكذا ارتفعت قاعدة رأس مال البنوك خلال 2009-2015 من 7.5 مليارات دولار إلى أكثر من 15.4 مليار دولار،والغاية الأساسية لهذا التقييم الذاتي هي تسهل مهمة مجلس الإدارة في التقييم المستمر للمخاطر التي تتعرض لها البنوك والتقنيات والوسائل لتخفيفها، ويشكل ذلك خطوة مهمة في بناء إستراتيجية المخاطر الخاصة بالبنك وفي التخطيط الرأسمالي، وتدخل هذه الخطوة ضمن الإدارة المصرفية الرشيدة.

مند أن ألزم مصرف لبنان البنوك في 2011 بتطبيق التدريجي لمعايير الملاءة لاتفاقية بازل (3) كانت نسبة النمو الاقتصادي المسجلة في لبنان تتراوح ما بين 7% و8% سنويا، وهو ما كان ينعكس إيجابا على ربحية البنوك، وبالتالي قدرتها على احتجاز الأرباح اللازمة لزيادة رأس مالها، إلا أن المشاكل الأمنية والسياسية الداخلية والخارجية أدت إلى تراجع نسب النمو الاقتصادي بشكل كبير(لم تتعدى نسبة 2% خلال عامي 2013 و2014)، وهذا الأمر وضع ضغوطا كبيرة على ربحية البنوك وقدرتها على التمويل الذاتي ورفع رؤوس أموالها للالتزام بمتطلبات الملاءة الجديدة، يضاف إلى ذلك ضعف السوق المالي في لبنان ما يحد من قدرة البنوك على إصدار أسهم جديدة لزيادة رأسماله(إدارة الدراسات والبحوث 2013، بدون صفحة)، نتيجة لذلك، أعلى مصرف لبنان جمعية المصارف في لبنان في أوائل العام 2014 بضرورة إعادة النظر في كيفية تطبيق إتفاقية بازل(3) في تجاه يريح الإلتزام بالاتفاقية دون المساس بنسب الملاءة التي كانت قد بدأت تطبقه البنوك، ونتيجة لذلك أصدر مصرف لبنانفي 2014/3/6 التعميم

الوسيط رقم 358 والمتعلق بتحديد نسبة الملاءة لدى البنوك العاملة في لبنان وفيما يلي أهم ما جاء فيه (مصرف لبنان 2014، ص ص 2-25):

- تحديد شروط قبول أدوات رأس المال من فئة الأموال الخاصة، حيث تم تحديد خصائص الأدوات الرأسمالية التي تقبل ضمن كل من فئة حقوق الملكية، والأموال الخاصة الإضافية، والأساسية، والمساندة.
- الإبقاء على الجدول الزمني للتقيد بالحدود الدنيا لنسب الملاءة على حاله (الجدول رقم (5)).
- تكوين إحتياطي حماية بنسبة 2.5% من الأصول المرجحة بمخاطر، وفي حالة تعذر على أي بنك الالتزام بذلك يجب عليه الحصول على موافقة المجلس المركزي للبنك المركزي، للسماح له بتكوين الاحتياطي الناقصمن إحتياطي الحماية خلال مهلة زمنية محددة ووفقا لخطة عمل لتعزيز الأموال الخاصة، ويقدمها البنك المعني لحاكم مصرف لبنان اللبناني.
- على البنوك العاملة في لبنان التصريح للجنة الرقابة على المصارف ولمديرية الإحصاءات لدي مصرف لبنان بنسب الملاءة لديها على أساس مجمع، وحسب ميزانية آخر شهر جوان وديسمبر من كل سنة.

من جهة أخرى،تم تحديد أوزان مخاطر الائتمان المطابقة لمتطلبات إتفاقية بازل (3) لكن مع تخفيف بعض أوزان التثقيل لاسيما تلك المطبقة على ودائع البنوك بالعملات الأجنبية لدى مصرف لبنان والتي هي ودائع غير مستعملة من قبله، حيث يكتفي مصرف لبنان بإعادة توظيفها لدى البنوك المراسلة، وقد أعطيت لها بموجب هذا التعميم نسبة تثقيل قدرها % 50، أما مخاطر السوق والتشغيل فتيم قياسها وفق المناهج المحددة في القرار الأساس رقم 9302 الصادر بتاريخ 2006/4/1 (المنهج المعياري لقياس مخاطر الإئتمان والسوق ومنهج المؤشر الأساسي لقياس مخاطر التشغيل).

في 25 جوان 2016 أصدر مصرف لبنان التعميم الوسيط رقم 2016/428 ثم عدله بإصدار التعميم الوسيط رقم2016/440ثم التعميم 2016/446، طلب فيهمن البنوك أن تسجل الفائض الناتج عن عمليات بيع أدوات مالية سيادية بالليرة اللبنانية وشراء أدوات مالية بالعملات الأجنبية ضمن بند

مطلوبات آجلة، حيث يسجل هذا الفائض بالليرة ويحتسب ضمن الأموال الخاصة المساندة ويستعمل لتأمين متطلبات المؤونات ونسبة الملاءة بالإضافة إلى أي متطلبات إضافية قد تنتج عن تطبيق المعيار الدولي IFRS9.(Association of banks in Lebanon, 2016, p 61)

وفي 30 سبتمبر 2016 أصدر مصرف لبنان للبنوك التعميم الوسيط رقم 436، حيث قام بتوسيع الجدول الزمني للتقيد بالحدود الدنيا للملاءة وتمديد الفترة إلى نهاية 2018 (أنظر الجدول رقم (6))، ورفع نسبة إحتياطي الحماية من فئة الأسهم العادية إلى 4.5% من الأصول المرجحة بالمخاطر مع نهاية 2018، فضلا عن رفع معدل الملاءة إلى 15% مع نهاية عام 2018 مع العلم أن إتفاقية بازل (3) تعطي مهلة للوصول إلى معدل 10,5 % حتى العام 2019 .

الجدول رقم (06): الجدول الزمني لتقيد بالحدود الدنيا لنسب الملاءة وفق التعميم الوسيط رقم 436

البيان	2016/12/31	2017/12/31	2018/21/31
الحد الأدنى لمن حقوق حملة الأسهم العادية/مجموع الأصول المرجحة	*%8.5	*%9	4.5%+%5.5%(إحتياطي الحفاظ على الأموال الخاصة) =10%
الحد الأدنى من الأموال الخاصة الأساسية /مجموع الأصول المرجحة	*%11	*%12	4.5%+%8.5%(إحتياطي الحفاظ على الأموال الخاصة)=12%
الحد الأدنى من الأموال الخاصة الإجمالية/مجموع الأصول المرجحة	*%14	*%14.5	4.5%+%10.5%(إحتياطي الحفاظ على الأموال الخاصة)=15%

* تتضمن نسبة عازل الحفاظ على رأس المال Capital conservation Bufferعلى ان يبلغ 4.5% من الموجودات المرجحة في نهاية العام 2018.

Source : Banque du Lebanon.

في إطار التقيد بالحدود الدنيا لنسب الملاءة الحديدة المدرجة في الجدولين رقم (5) و(6) تقوم لجنة الرقابة على المصارف في لبنان بصفة مستمرة بإصدار مذكرات خاصة بحساب نسب الملاءة وفق التعديلات الجديدة لإتفاقية بازل 3 (15 مذكرة من 2012/3/31 إلى 2018/7/26)، تطلب فيها من البنوك حساب هذه النسب على الميزانية المدققة لنهاية كل عام وسداسي معتمدة على أوزان الترجيح المحددة في إتفاقيتي بازل (2) وبازل (3) لقياس مخاطر الإئتمان والسوق والتشغيل، والمعلومات التفصيلية حول نوعية الأموال وفقا لإتفاقية بازل (3)،كذلك، طلب مصرف لبنان من البنوك بموجب التعميم الوسيط رقم 2016/435 تزويد لجنة الرقابة بنسب الملاءة عن كل سنة فصليا بدلا من الوتيرة نصف السنوية وذلك إبتداء من العام 2017 .

3.3. الالتزام بنسبة السيولة وفق اتفاقية بازل (3):

في 2013 أصدرت لجنة الرقابة على البنوك التعميم رقم 275 حول إدارة مخاطر السيولة، وقد طلبت فيه من البنوك، بناء على نتائج إختبارات الضغط التي يجريها البنك، المحافظة بإستمرار على مخزون ملائم من الموجودات السائلة العالية الجودة والتي تشكل نسبة إلى صافي التدفقات النقدية القصيرة الأجل معدل تغطية السيولة **(LCR)**، من جهة أخرى،تصدر لجنة الرقابة بصفة دورية مذكرات تطلب فيها من البنوك تزويدها بمعلومات مفصلة عن الأصول السائلة عالية الجودة والتدفقات النقدية الخارجة والواردة على أساس الميزانية الموقوفة بتاريخ **N**/9/30، وذلك لإجراء إختبار كمي حول حساب معدل تغطية السيولة.

أما مصرف لبنان،فقد أصدرفي **08/3/**2018 القرار رقم 12768 المتعلق بتغطية السيولة، نذكر أهم ما جاء فيه ما يلي:(مصرف لبنان، القرار رقم 12768 المتعلق بتغطية السيولة 2018).

- على البنوك العاملة في لبنان أن تحافظ على نسبة تغطية تفوق النسبة 100% في كل عملة رئيسية وتحسب وفق المعادلة المحددة في إتفاقية بازل (3).

- تطبق نسبة تغطية السيولة على مستويين: البيانات المالية الفردية للبنك في لبنان، والبيانات المالية الفردية للفرع في الخارج، وللوحدات الأخرى التابعة في الخارج المملوكة بشكل مباشر.

– يمكن للبنك اللبناني الذي لديه وحدات تابعة من دول تطبق فيها نسبة تغطية السيولة وفقا لمنهجية حساب مختلفة عن أحكام هذا القرار، أن يتقدم بطلب إلى مصرف لبنان للحصول على موافقة لإعتماد منهجية الحساب الخاصة بالبلد المضيف على صعيد الوحدة التابعة في الخارج، شرط أن يرفق الطلب بمنهجية الحساب المعتمدة لحساب هذه النسبة في ذلك البلد.

– في إطار إدارة ودراسة أوضاع السيولة على البنوك يتم:

- إجراء إختبارات الضغط لدراسة الأثر على نسب السيولة المعتمدة على أن تشمل على سبيل المثال:حصول زيادة هامة في سحوبات الودائع، إنخفاض هام في مصادر التمويل، وعدم الاعتماد على مصرف لبنان إلا في حالة وجود خطوط سيولة Liquidity lines .
- اعتماد سناريوهات إضافية لهذه النسبة من خلال تطبيق فرضيات متعددة،مثلا حساب صافي التدفقات النقدية الصادرة خلال فترة 90يوم بدلا من 30يوم، واعتماد أوزان ترجيحية أعلى للتدفقات النقدية المتوقعة.
- تطوير ما يلزم من مؤشرات سيولة مكملة، ووضع سقوف لها بما يؤمن إدارة سليمة لمخاطر السيولة على صعيد كل وحدة من الوحدات المصرفية وعلى صعيد المجموعة ككل، مع الحفاظ على مبدأ الاكتفاء الذاتي لكل وحدة من وحدات المجموعة والحد من الاعتماد على البنك الأم.
- تحديد أوزان المخاطر المطبقة على مكونات نسبة تغطية السيولة.
- في حالة انخفاض نسبة تغطية السيولة عن الحد الأدنى بأي عملة رئيسية للبنك العامل في لبنان أو الوحدة التابعة في الخارج، على البنك الأم أن يزود لجنة الرقابة على المصارف في لبنان بخطة لإعادة الالتزام بالحد الأدنى المطلوب، يتم فيها تحديد المهلة الزمنية لتحقيق ذلك على أن ترسل هذه الخطة في مهلة لا تتجاوز أسبوع من تاريخ تسجيل هذا الانخفاض.

4. تقييم استجابة البنوك اللبنانية لنسب الملاءة وفق إتفاقيةبازل3 وأثرها على الصلابة والمردودية:

1.4 .حجم الأموال الخاصة الأساسية والمساندة:

في جوان 2018 بلغ إجمالي الأموال الخاصة 30693.7 مليار ليرة لبنانية (الأموال الخاصة الأساسية 28513.3 مليار ليرة لبنانية، والأموال الخاصة المساندة 2180.4 مليار ليرة لبنانية)، مقابل 32575.2 مليار ليرة لبنانية في مارس 2018 (الأموال الخاصة الأساسية 30526.3 مليار ليرة لبنانية والأموال الخاصة المساندة 2048.9 مليار ليرة لبنانية)، وظلت الأموال الخاصة المساندة التي تشمل السندات والقروض المرؤوسة وبعض أنواع الأسهم التفضيلية متدنية بالمقارنة مع الأموال الخاصة الأساسية حيث شكلت في نهاية العام2017 نسبة 6.51 %من الأموال الخاصة (مقارنة بـ6.68% و7.25% في 2016 و2015 على التوالي)، ومن الواضح أن ذلك يتناسب إلى حد كبير مع اتفاقية بازل (3) والجدول أدنه يوضح ذلك:

الجدول رقم (07): تطور الأموال الخاصة الأساسية والمساندة للبنوك اللبنانية

نهاية الفترة 2011–2017

الوحدة: مليار ليرة لبنانية

البيان	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الأموال الخاصة الأساسية	15327	17895	19619	21954	23300	25660	.926954
الأموال الخاصة المساندة	834	1163	1791	1715	1831	1838	.31876
إجمالي الأموال الخاصة	16161	19058	21410	23669	25131	27498	288312.
%الأموال الخاصة الأساسية	94,84	93,90	91,63	92,75	92,71	93,32	93,49

Source : Banque du Lebanon.

2.4 . مؤشرات الصلابة للقطاع المصرفي اللبناني خلال فترة تطبيق إتفاقية بازل (3):

أثر توجه السلطات الرقابية نحو تطبيق اتفاقية بازل(3) في بنوكها على مؤشرات الصلابة المالية للقطاع المصرفي ككل، وفيما يلي جدول لتطور هذه المؤشرات في ظل الفترة المحددة للتطبيق:

الجدول رقم (08): بعض مؤشرات الصلابة للقطاع المصرفي اللبناني في ظل تطبيق إتفاقية بازل (3) خلال الفترة 2011-2017

الوحدة:%

البيان	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الحد الأدنى لرأس المال التنظيمي	11,6	13,0	14,5	14,9	15,1	16,6	17,1
Tier1	11,0	12,1	13,5	13,8	13,9	14,8	15,3
القروض غير عاملة/الأموال الخاصة	5,2	5,2	6,1	6,3	6,8	8,7	11,6
معدل القروض غ العاملة	3,8	3,8	4,0	4,0	4,2	4,9	5,7
معدل العائد على الأصول	1,3	1,2	1,2	1,1	1,2	1,2	1,3
معدل العائد على حقوق الملكية	17,2	15,2	14,1	13,2	13,4	13,7	15,0
هامش الربح/ الدخل الإجمالي	65,2	63,1	65,0	63,7	62,4	54,3	62,3
التكاليف خارج الفوائد /الدخل الإجمالي	48,9	50,1	51,3	52,3	50,9	46,4	47,5

Source :FMI.

حسب الجدول أعلاه يتمتع القطاع المصرفي اللبناني بمعدلات ملاءة مرتفعة تتجاوز الحدود الدنيا لاتفاقية بازل(3)، حيث بلغ معدل الملاءة 17.1% في2017 مقابل 16.6 % و15.1% في 2016 و2015 على التوالي، ولم يواجه القطاع المصرفي مصاعب في عملية التطبيق، ويعود ذلك إلى الرقابة الدقيقة لمصرف لبنان ولجنة الرقابة على البنوك خاصة بعد تمديد فترة التطبيق إلى 2018.

لكن نلاحظ من خلال الجدول أن هناك أثر لتطبيق نسبة للملاءة الجديدة على مردودية حقوق الملكية للبنوك اللبنانية،وبالاعتماد على Excel قمنا بدراسة هذا الأثر خلال فترة 2011-2017

فتحصلنا على المعادل الدرجة أدناه، والملاحظ أن B=−0.4702 وهو سالب أي هناك علاقة عكسية بين نسبة الملاءة الجديدة ومعدل الأصول على حقوق الملكية للقطاع المصرفي اللبناني، أما معامل التحديد يساوي 0.4094، أي أن 40.94% من التغيرات في نسبة العائد على حقوق الملكية يرجع إلى التغير في نسبة الملاءة الجديدة لاتفاقية بازل3 وفق الخطة التي وضعها مصرف لبنان والباقي يرجع لعوامل أخرى.

Y= 21.426-0.4702X

كذلك؛ نلاحظ من خلال الجدول إنخفاض في معدلي العائد على حقوق الملكية والعائد على الأصول بعد 2011 لكن في 2017 ارتفع كلا المعدلين ونفسر ذلك بتراجع معدل نمو رأس المال التنظيمي في 2017 (7.6%) مقارنه مع 2016(9.9%)، وارتفاع هامش الربح/ الدخل الإجمالي كذلك هذين المعدلين يتجاوزان النسبتين المعياريتين 12% و1%على التوالي، من جهة أخرى، نلاحظ انخفاض معدلات تعثر القروض لكنها تبقى في حدود النسبة المعيارية 5%، مقارنة بدول عربية أخرى.

فيما يخص مخاطر السيولة، يتمتع القطاع المصرفي اللبناني بمعدلات سيولة بالليرة والعملات الأجنبية مرتفعة، وذلك حرصا على تعزيز الثقة بالقطاع المصرفي والمحافظة عليها في حالة ما استجدت أي تطورات سلبية يقتضي التعامل معها بسرعة، وفي هذا الصدد ارتفعت الموفورات ومحفظة سندات الخزينة بالليرة والعملات الأجنبية لأقل من سنة والموجودات الخارجية من دون التسليفات للقطاع الخاص غير المقيم إلى 65.8%من الودائع الإجمالية والالتزامات الأخرى في نهاية عام 2016، مقابل 57.4% في نهاية عام 2015 وهي الأعلى في المنطقة مقارنة مع الاحتياطات والموجودات الخارجية للقطاع المصرفي العربي والبالغة حوالي 30% للفترة ذاتها،كذلك يبلغ معدل الودائع لدى مصرف لبنان والبنوك العاملة في الخارج حوالي 55% من الودائع والالتزامات بهذه العملات، علما أن هذا المستوى المرتفع يعتبر ضروريا لإدارة سليمة للودائع بالعملات الأجنبية في اقتصاد مدلور كلبنان (Association of bank libanon, 2016, p35).

3.4 . دراسة حالة بنكين نظاميين:

يوجد في لبنان خمسة بنوك كبرى تصنف على أنها ذات أهمية نظامية هي بنك عودة، بنك لبنان والمهجر، بنك بيبلوس، فرنس بانك، وبنك سوسيته جنرال، ويمكن أن يتسبب فشل أحدها خلل في القطاع المصرفي اللبناني، لكن تتمتع هذه البنوك بصلابة كبيرة ومعدلات ملاءة تتجاوز معايير إتفاقية بازل (3) رغم أن المتطلبات رأس مال هذه البنوك حسب تقييم مجلس الاستقرار المالي لعام 2015 في ظل مشروع قانون غير منشور، وفيما يلي ندرج حالة بنكين يحتلان المرتبة الأولى والثانية على مستوى البنوك ذات الأهمية النظامية في لبنان وهما بنك عودة وبنك بيبلوس، والملاحظ أن كلا البنك يستوفيان الحدود الدنيا لنسب الملاءة وفق إتفاقية بازل (3)، وعلى ضوء الخطة الموضوعة من قبل مصرف لبنان.

1.3.4 . بنك عوده: يعد أكبر البنوك اللبنانية، وتمثل موجوداته المجمعة في لبنان والخارج نحو 85.9% من مجمل الناتج المحلي الإجمالي في نهاية عام 2016، وتمثل في لبنان وحده (أي دون موجوداته في الخارج) 54.4% من مجمل الناتج المحلي، أي بما يزيد عن نصف حجم الاقتصاد، والشكل الموالي يبين الرسملة الجيدة للبنك من حيث جودة رأس المال والملاءة:

الشكل رقم (02): نسب الملاءة لبنك عودة خلال فترة تطبيق إتفاقية بازل (3) خلال الفترة 2016-2011

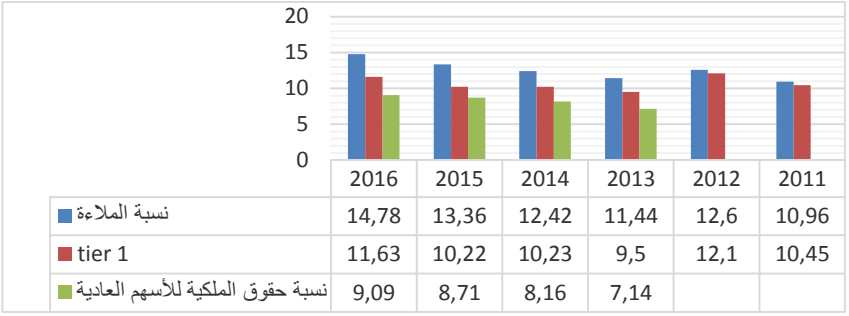

	2016	2015	2014	2013	2012	2011
نسبة الملاءة	14,78	13,36	12,42	11,44	12,6	10,96
tier 1	11,63	10,22	10,23	9,5	12,1	10,45
نسبة حقوق الملكية للأسهم العادية	9,09	8,71	8,16	7,14		

Source :Audi bank.

2.3.4 .Byblos Bank: يحتل المرتبة الثالثة من حيث الأهمية النظامية بين البنوك اللبنانية وتمثل موجوداته المجمعة نحو 40.2% من مجمل الناتج المحلي، أما موجوداته المحلية فتمثل 38.2% من مجمل

الناتج المحلي،وقد بلغت موجوداته نحو 22.7 مليار دولار في نهاية عام 2017، والشكل الموالي يبين التطور الإيجابي لنسب الملاءة ونسبة حقوق الملكية ورأس المال الأساسي، وهي نسب تفوق النسب المعيارية لإتفاقية بازل (3) وكذلك تلك المحددة من قبل مصرف لبنان.

الشكل رقم (03): نسب الملاءة لبنك بيبلوس خلال فترة تطبيق اتفاقية بازل (3) 2011-2016

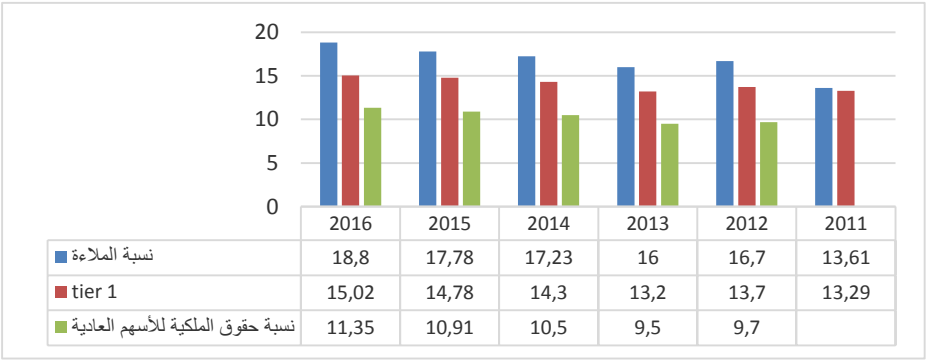

	2016	2015	2014	2013	2012	2011
نسبة الملاءة	18,8	17,78	17,23	16	16,7	13,61
tier 1	15,02	14,78	14,3	13,2	13,7	13,29
نسبة حقوق الملكية للأسهم العادية	11,35	10,91	10,5	9,5	9,7	

Source :Byblos Bank.

5.الخاتمة:

ساهمت الإجراءات التي اعتمدها مصرف لبنان بشكل فعال في تطبيق اتفاقية بازل (3) في البنوك ومن هذه الإجراءات نذكر:إصدار تعاميم وقوانين بصفة دورية للبنوك تخص الملاءة والسيولة يتم الإفصاح عنها بصفة مستمرة،وتعزيز شفافية وجودة رأس المال والتحكم في معدلات التعثر في البنوك،فضلا عن تكوين العاملين وتأهيلهم وتعزيز الإدارة الرشيدة في البنوك، الأمر الذي ساهم في كسب ثقة المتعاملين والمؤسسات المالية الدولية رغم ارتفاع المخاطر السيادية في لبنان، وانعكس إيجابيا على نشاط البنوك العاملة فيها، وفيما يلي أهم النتائج التي توصلنا إليها:

- انفتاح السوق المصرفية اللبنانية على الخارج وكثافة التواجد المصرفي العربي والدولي في لبنان، وكبر حجم موجوداته وتدفقات النقدية والمالية بين لبنان والأسواق الدولية مقارنة بحجم ناتجه المحلي الإجمالي؛
- هناك تعاون عبر الحدود بين السلطات الرقابية، حيث يتم توحيد الإجراءات الرقابية بين السلطات الرقابية المضيفة والسلطات الرقابية الأم في البنوك الأجنبية العاملة في لبنان، من خلال الطلب من هذه

الأخيرة بتزويدها بالمعلومات عن إسم البنك والدولة التي يعمل فيها والمناهج المعتمدة في قياس المخاطر؛

- يلتزم القطاع المصرفي اللبناني بأحدث المعايير الدولية وعلى رأسها معايير لجنة بازل 3، وقد بدأت بالتطبيق التدريجي لنسب الملاءة في وقت مبكر 2012/12/21، وهذه النسب تتجاوز معايير بازل 3؛
- يتمتع القطاع المصرفي في لبنان بمعدلات سيولة مرتفع بالليرة اللبنانية ومعدلات سيولة بالعملات الأجنبية مقارنة مع المعيار الدولي المطلوب تحقيقه؛
- مع البدء في تطبيق نسب الملاءة الجديدة تراجعت معدلات العائد على حقوق المساهمين بسبب الزيادة الكبيرة في الأموال الخاصة، لكنها تبقى فوق الحد الأدنى وهو 12%؛
- يعود سبب النجاح في الالتزام باتفاقية بازل(3) إلى التنسيق الفعال بين مصرف لبنان ولجنة الرقابة على المصارف ومراقبتهم بوتيرة دقيقة، واكتشاف المصاعب والمشاكل ومعالجتها.

6.قائمة المراجع:

أ– مراجع باللغة العربية:

- رنا هاني منصور، محمد سليم وهبه، بازل (3) والملاءة 2 تحد جديد للقطاع المصرفي، (بيروت: دار بيولاين للطباعة والنشر،2014).
- روبي وهيبة وعلاش أحمد، دور الرقابة المصرفية في تعزيز السلامة المصرفية للمصارف الجزائرية وفق مقررات لجنة بازل مجلة الأبحاث الاقتصادية، المجلد 10، العدد1 ، جوان 2015.
- البنك المركزي المصري (2014)، إدارة المخاطر في المستجدات العالمية –مفاهيم وتحديات–، منتدى إتحاد المصارف العربية، بيروت، ص 13، الموقع الإلكتروني:

www.uabonline.org/en/events/conferences(05/04/2016)

- إدارة البحوث والدراسات (2013)، المصارف اللبنانية تطبق بازل (3)، إتحاد المصارف العربية، الموقع الإلكتروني:

http://www.uabonline.org/ar/research/banking/1605158915751585160/3858/116041576160615751606(2/6/2018).

- مصرف لبنان، التعميم الوسيط رقم 358 والمتعلق بتحديد نسبة الملاءة لدى المصارف العاملة في لبنان الصادر في 6 مارس 2014.
- مصرف لبنان، القرار رقم 12768 المتعلق بتغطية السيولة، الصادر في 2018/3/8.

ب– مراجع باللغة الأجنبية:

- Laurent Pierandrei, risk management; gestion des risques en rntreprise, banque et assurance ;
- Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Bâle 3: dispositif international de mesure, normalisation et surveillance du risque de liquidité, (Basel : BIS, 2010);
- Basel Committeeon Banking Supervision, Basel III: The Liquidity Coverage Ratio and liquidity risk monitoring tools (Basel : BIS,2013);
- FSI Survey, Basel II, 2.5 and III Implementation, (Basel : BIS, 2015) ;
- Assosiation of bank libanon, anual repport 2013 ;
- Assosiation of bank libanon, anual repport 2014;
- Assosiation of bank libanon, anual repport 2016;
- Assosiation of bank libanon, anual repport 2015;
- Banque du Lebanon ;
- Byblos Bank ;
- Audi bank ;
- FMI.